



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية



الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات
امتحان بكالوريا التعليم الثانوي

دورة: 2021

الشعبة: كل الشعب

المدة: 02 سا و 30 د

اختبار في مادة: العلوم الإسلامية

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين الآتيين:

الموضوع الأول

الجزء الأول: (12 نقطة)

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ - أَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالتَّيِّبِينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾

[البقرة: 177]

المطلوب:

- 1) "رِسْمُ الصُّورِ الْمُحِبَّةِ لِلْمُؤْمِنِينَ" من وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية.
- اشرح هذه الوسيلة، ثم اذكر سببين من أسباب الانحراف عن العقيدة الصحيحة.
- 2) أشارت الآية الكريمة إلى علاقة الرسالة المحمدية بالرسالات السماوية السابقة من جهة المعتقد.
- عَدِّدْ اعتقادين لليهود وآخرين للتصارى في الأنبياء عليهم السلام.
- 3) نصت الآية الكريمة على بعض المقاصد الشرعية، وطُرق الحفاظ على الصِّحة النَّفسِيَّةِ.
أ- استخرج قسمين من أقسام المقاصد، ثم مثل لأحدهما بمثال من الآية.
ب- اربط كلَّ طريق من طُرق الحفاظ على الصِّحة النَّفسِيَّةِ بما يدلُّ عليه في الآية الكريمة.
- 4) من أعظم القيم في القرآن الكريم: "الأمانة".
أ- بيِّن معناها ثم صَنَّفها.
ب- استنبِط من الآية الكريمة قيمة أخرى من نفس الصَّنَفِ، مُبَيِّنًا أثرها.
- 5) استخرج من الآية حكماً وفائدة.

الجزء الثاني: (08 نقاط)

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « لَا يَزْنِي الرَّأْيِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ »

[أخرجه مسلم]

المطلوب:

- 1) ذكر الحديث الشريف جُملةً من الجرائم: أ- ما نوع عقوباتها؟ متى ينفذ هذا النوع من العقوبات؟ ولماذا؟
ب- حدِّدْ عقوبات تلك الجرائم مع ذكر دليل عقوبة السرقة من السُّنة.
- 2) من العقوبات الشرعية: "القصاص والدية". - كيف يَحْكُمُ بهما القاضي حال الاعتداء على النَّفسِ؟
- 3) هل يمكن للعقل أن يفسر " تحديد مقدار هذه العقوبات"؟ علِّلْ إجابتك.

انتهى الموضوع الأول

الموضوع الثاني

الجزء الأول: (12 نقطة)

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ. قالوا: يا رسول الله وما هنَّ؟ قال: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَدْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ »

[متفق عليه]

- المؤبقات: المهلكات - المحصنات: العفيفات - التولي يوم الرحف: الفرار من ميدان المعركة.

المطلوب:

- (1) عرّف الصحابي راوي الحديث.
- (2) الشّرك انحراف عن العقيدة الإسلامية.
- أ- عرّف العقيدة الإسلامية لغةً واصطلاحاً.
- ب- اشرح أثرًا واحدًا للعقيدة الإسلامية على الفرد وآخر على المجتمع.
- (3) أشار الحديث الشريف إلى بعض مقاصد الشريعة الإسلامية الضرورية.
- أ- استنبط مقصدين ضروريين مبيّنًا موضع الشاهد في الحديث الشريف.
- ب- سمّ نوع العقوبة التي تحفظ المقصدين اللذين استخرجتهما.
- (4) قدّف المحصنات المؤمنات الغافلات يُنَافِي قيمة المعاشرة بالمعروف.
- أ- ما مفهوم القيم؟
- ب- صنّف قيمة المعاشرة بالمعروف ثمّ اشرحها.
- (5) استخرج من الحديث حكيم وفائدتين.

الجزء الثاني: (08 نقاط)

جاء في خطبة حجة الوداع: «...أيها النَّاسُ إنّ ربكم واحد، وإنّ أبائكم واحد، كلّكم لآدم وآدم من تراب، أكرمكم عند الله اتقاكم، وليس لعربيّ على عجميّ فضل إلا بالتقوى، ألا هل بلغت؟ اللهم فاشهد. قالوا: نعم، قال: فليبلغ الشاهد الغائب. أيها النَّاسُ إنّ الله قد قَسَمَ لكلّ وارثٍ نصيبه من الميراث، ولا يجوز لوارثٍ وصيّة، ولا يجوز وصيّة في أكثر من الثلث...»

[مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة]

المطلوب:

- (1) تضمّن السندُ خاصيّة من خصائص الرّسالة المحمّديّة.
- استخرجها، ثمّ عِدِّ بقية الخصائص ممّا درست.
- (2) رتّب في جدول الحقوق المتعلقة بالتركة، وشروط استحقاقها، وموانع الميراث موطّأً المصطلحات التّالية فقط:
- ✦ تنفيذ وصيّة الميّت ✦ وفاة المورث ✦ الشكّ في أسبقية الوفاة ✦ قضاء الديون ✦ الكفر ✦ العلمُ بدرجة القرابة.
- (3) من طرق انتقال المال أو منافعه إلى الغير، "الميراث والوقف".
- فرّق بينهما من حيث الحكم، والمقدار، وجهة الاستحقاق (المستحقّون).

انتهى الموضوع الثاني